



الرقم: ٢٦١٣٢٢
التاريخ: ٢٠٢٦/٠١/٢٨
الموافق: ١٤٤٧/٠٨/٠٩
المرفقات: ٢

تعميم إلى جميع مؤسسات السوق المالية

الموضوع: آلية تعديل حسابات اتفاقيات المبادلة وفئة مستثمر أجنبي مؤهل

إشارة إلى تعميم هيئة السوق المالية ("الهيئة") رقم (ص/٦٤٧٨/٦/١/٢٣) وتاريخ ١٤٤٥/٠٢/٠٧ هـ الموافق ٢٠٢٣/٠٨/٢٢ م بشأن الموافقة على تحديث آلية نقل الأوراق المالية محل اتفاقيات المبادلة إلى حساب مستثمر أجنبي مؤهل أو إلى حساب مستفيد نهائي فعلي. نود إفادتكم بأن مجلس الهيئة قد اعتمد القواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية المعدلة لتكون نافذة بتاريخ ١٤٤٧/٠٨/١٣ هـ الموافق ٢٠٢٦/٠٢/٠١ م، حيث تضمنت التعديلات إلغاء مفهوم المستثمر الأجنبي المؤهل وإلغاء الإطار التنظيمي لاستثمار المستثمر الأجنبي غير المقيم في الأوراق المالية المدرجة من خلال اتفاقيات المبادلة، وقد أصدر قراره بتاريخ ١٤٤٧/٠٧/١٦ هـ الموافق ٢٠٢٦/٠١/٠٥ م المتضمن إيقاف العمل بتعميم الهيئة المشار إليه أعلاه والموافقة على آلية تعديل حسابات اتفاقيات المبادلة وفئة مستثمر أجنبي مؤهل، بهدف تسهيل الإجراءات التشغيلية المرتبطة بهذه الفئات، ليكون على النحو الآتي:

أولاً: أحكام عامة:

- (أ) يجب على مؤسسة السوق المالية التي يوجد لديها حسابات مستثمرين أجانب مؤهلين والتي يوجد لديها اتفاقيات مبادلة مبرمة مع أطراف نظيرة أجنبية لفائدة المستثمرين الأجانب غير المقيمين في المملكة وفقاً للقواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية الصادرة بموجب قرار مجلس الهيئة رقم (٢-٢٦-٢٠٢٣) وتاريخ ١٤٤٤/٩/٥ هـ الموافق ٢٠٢٣/٣/٢٧ م، والمعدلة بموجب قراره رقم (٢-٥٧-٢٠٢٥) وتاريخ ١٤٤٦/١١/٢٨ هـ الموافق ٢٠٢٥/٥/٢٦ م، معالجة جميع الجوانب ذات العلاقة لتمكين المستثمر الأجنبي غير المقيم في المملكة من الاستثمار المباشر في الأوراق المالية المدرجة وممارسة الحقوق ذات العلاقة بموجب نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.
- (ب) يجب على مؤسسة السوق المالية التأكد من عدم التأثير على إمكانية تنفيذ عمليات التداول والتسوية في ضوء التعديلات المطلوبة بموجب البند (ثانياً) و(ثالثاً) من هذا التعميم، للمستثمرين الأجانب غير المقيمين في المملكة محل هذه التعديلات.

الحسيني



ثانياً: تعديل حسابات اتفاقيات المبادلة لدى نظام الإيداع والتسوية

دون الإخلال بما ورد في الفقرة (أ) من البند أولاً من هذا التعميم، يجب على مؤسسة السوق المالية التي يوجد لديها حسابات لدى مركز الإيداع لاتفاقيات مبادلة مبرمة مع أطراف نظيرة أجنبية لفائدة المستثمرين الأجانب غير المقيمين في المملكة وفقاً للقواعد المنظمة للاستثمار الأجنبي في الأوراق المالية الصادرة بموجب قرار مجلس الهيئة رقم (٢-٢٦-٢٠٢٣) وتاريخ ١٤٤٤/٩/٥ هـ الموافق ٢٠٢٣/٣/٢٧ م، والمعدلة بموجب قراره رقم (٢-٥٧-٢٠٢٥) وتاريخ ١٤٤٦/١١/٢٨ هـ الموافق ٢٠٢٥/٥/٢٦ م، تعديل هذه الحسابات لدى نظام الإيداع والتسوية خلال مدة أقصاها ثمانية عشر شهراً من تاريخ ١٤٤٧/٠٨/١٣ هـ الموافق ٢٠٢٦/٠٢/٠١ م.

ثالثاً: تعديل فئة المستثمر الأجنبي المؤهل إلى فئة مستثمر أجنبي:

(أ) يتخذ مركز الإيداع الإجراءات اللازمة على حسابات المستثمرين الأجانب المؤهلين، من خلال تعديل فئة المستثمر الأجنبي المؤهل إلى فئة مستثمر أجنبي، بتاريخ ١٤٤٧/٠٨/١٣ هـ الموافق ٢٠٢٦/٠٢/٠١ م.

(ب) يجب على مؤسسة السوق المالية اتخاذ اللازم للتأكد من صحة التعديلات المدخلة بموجب الفقرة (أ) من هذا البند على حسابات المستثمرين الأجانب المؤهلين لديها.

وفي حال وجود أي استفسارات بهذا الخصوص، نأمل التواصل مع إدارة تطوير مؤسسات السوق في وكالة الهيئة لمؤسسات السوق على البريد الإلكتروني (FI-QFI@cma.org.sa)، أو التواصل مع فريق شركة مركز إيداع الأوراق المالية (إيداع) على البريد الإلكتروني (Ops.MS@edaa.com.sa).

وتقبلوا خالص التحية والتقدير،،،

الحميد

رأىء بن إبراهيم الحميد

وكيل الهيئة لمؤسسات السوق

صورة: شركة مركز إيداع الأوراق المالية

**Circular to All Capital Market Institutions****Subject: The Mechanism of Amending the Swap Agreements Accounts and the Category of Qualified Foreign Investor**

Reference to the Capital Market Authority's (the "Authority") circular number (23/6478/6/1/ص) dated 07/02/1445H corresponding to 23/08/2023G regarding its approval for Updating the Mechanism of Transferring Securities Under Swap Agreements to a Qualified Foreign Investor's Account or to an Actual Ultimate Beneficiary's Account. We would like to inform you that the Authority's Board has approved the amended Rules for Foreign Investment in Securities which shall be effective as of 13/08/1447H corresponding to 01/02/2026G, in which these amendments included eliminating the concept of the Qualified Foreign Investor "QFI" and eliminating the regulatory framework for non-resident foreign investment in listed securities through Swap Agreements, and has issued its resolution dated 16/07/1447H corresponding to 05/01/2026G regarding the suspension of implementing the Authority's circular referred to above and the approval for The Mechanism of Amending the Swap Agreements Accounts and the Category of Qualified Foreign Investor, for the purpose of facilitating the operational procedures related to these categories, to be as follow:

Part 1: General Provisions:

- a) The Capital Market Institution which has Qualified Foreign Investors accounts and which has Swap Agreements with Foreign counterparties for the benefit of foreign investors not residing in the Kingdom in accordance to the Rules for Foreign Investment in Securities issued by the Authority's Board pursuant to its resolution number (2-26-2023) dated 5/9/1444H corresponding to 27/3/2023G and amended pursuant to its resolution number (2-57-2025) Dated 28/11/1446H corresponding to 26/5/2025G, must address all the aspects to enable foreign investors not residing in the Kingdom to invest directly in listed securities and exercise the relevant rights under the Capital Market Law and its implementing regulations.
- b) The Capital Market Institution must ensure that the amendments required pursuant to part (2) and (3) of this circular, will not affect enabling the execution of the trading and settlement transactions for the foreign investors not residing in the Kingdom subject to these amendments.

الحميني

**Part 2: Amending the Swap Agreements Accounts at the Depository and Settlement System:**

Without prejudice to paragraph (a) of Part 1 of this circular, the Capital Market Institution which has accounts at the Depository Center for Swap Agreements with Foreign counterparties for the benefit of foreign investors not residing in the Kingdom in accordance to the Rules for Foreign Investment in Securities issued by the Authority's Board pursuant to its resolution number (2-26-2023) dated 5/9/1444H corresponding to 27/3/2023G and amended pursuant to its resolution number (2-57-2025) Dated 28/11/1446H corresponding to 26/5/2025G, must amend these accounts at the Depository and Settlement System within a period not exceeding eighteen months from the date 13/08/1447H corresponding to 01/02/2026G.

Part 3: Amending the Category of Qualified Foreign Investor to the Category of Foreign Investor:

- a) The Depository Center shall take the necessary procedures on the Qualified Foreign Investors accounts through amending the category of Qualified Foreign Investor to the category of foreign investors, on the date 13/08/1447H corresponding to 01/02/2026G.
- b) The Capital Market Institution must take the necessary actions to verify the amendments applied pursuant to point (a) of this part, on its Qualified Foreign Investors accounts.

If you have any further clarifications, please contact Market Institutions Development Department in the Market Institutions Deputy via FI-QFI@cma.org.sa or contact The Securities Depository Center Company ("Edaa") team via Ops.MS@edaa.com.sa

الحميري